

Distr.: Limited
15 October 2003
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والخمسون

اللجنة الأولى

البند ٧٣ (هـ) من جدول الأعمال

نزاع السلاح العام الكامل: عقد دورة

الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة

لتزع السلاح

ماليزيا*: مشروع قرار

عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لتزع السلاح

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٧٥/٤٩ طاء المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، و ٧٠/٥٠ واو المؤرخ ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، و ٤٥/٥١ جيم المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٣٨/٥٢ واو المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٧٧/٥٣ ألف ألف المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٤/٥٤ شين المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٣٣/٥٥ ميم المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠، و ٢٤/٥٦ دال المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٦١/٥٧ المؤرخ ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢،

وإذ تشير أيضا إلى أن الجمعية العامة عقدت ثلاث دورات استثنائية مكرسة لتزع السلاح في السنوات ١٩٧٨ و ١٩٨٢ و ١٩٨٨، على التوالي، نظرا لوجود توافق في الآراء في كل حالة على عقد هذه الدورات،

* باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في حركة عدم الانحياز.



وإذ تضع في اعتبارها الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١) التي اعتمدت بتوافق الآراء في أول دورة استثنائية مكرسة لترع السلاح، والتي تضمنت الإعلان وبرنامج العمل وآلية نزع السلاح،

وإذ تضع في اعتبارها أيضا الهدف المتمثل في تحقيق نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية فعالة،

وإذ تحيط علما بالفقرتين ١٤٥ و ٩٨ من الوثيقة الختامية للمؤتمر الثاني عشر والمؤتمر الثالث عشر على التوالي لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز، المعقود في ديربان، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٢٩ آب/أغسطس إلى ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨^(٢) وكوالالمبور في الفترة من ٢٠ - ٢٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣ اللتين أيدتا عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لترع السلاح، التي ستتيح فرصة لاستعراض أهم جوانب عملية نزع السلاح من منظور أكثر انسجاما مع الحالة الدولية الراهنة، وتعبئة المجتمع والرأي العام الدوليين تأييدا للقضاء على الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل وتحديد الأسلحة التقليدية وحفظها،

وإذ تحيط علما أيضا بتقرير الدورة الموضوعية لهيئة نزع السلاح لعام ١٩٩٩^(٣) وبعدم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن البند المعنون "دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لترع السلاح"،

وإذ ترغب في الاعتماد على تبادل الآراء الموضوعية الذي جرى خلال الدورة الموضوعية لهيئة نزع السلاح لعام ١٩٩٩، بشأن دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لترع السلاح،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات أثناء مؤتمر القمة الذي عقده الأمم المتحدة بشأن الألفية في نيويورك في الفترة من ٦ إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠^(٤) والذي قرروا فيه "السعي بشدة إلى القضاء على أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما الأسلحة النووية، وإلى إبقاء جميع الخيارات متاحة لتحقيق هذا الهدف، بما في ذلك إمكانية عقد مؤتمر دولي لتحديد سبل القضاء على الأخطار النووية"،

(١) القرار د-١ - ٢/١٠.

(٢) A/53/667-S/1998/1071، المرفق الأول.

(٣) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٤٢ (A/54/42).

(٤) انظر القرار ٢/٥٥.

وإذ تكرر الإعراب عن اقتناعها بأن عقد دورة استثنائية للجمعية العامة مكرسة لزرع السلاح يمكن أن يحدد منهاج العمل مستقبلا في ميدان نزع السلاح وتحديد الأسلحة ومسائل الأمن الدولي ذات الصلة،

وإذ تؤكد على أهمية تعددية الأطراف في عملية نزع السلاح وتحديد الأسلحة ومسائل الأمن الدولي ذات الصلة،

وإذ تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٥) المتعلق بآراء الدول الأعضاء بشأن أهداف دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لزرع السلاح وجدول أعمالها وتوقيتها،

وإذ تحيط علما كذلك بتقرير الفريق العامل المفتوح باب العضوية للنظر في الأهداف وجدول الأعمال بما في ذلك إمكانية إنشاء لجنة تحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لزرع السلاح^(٦)،

١ - تقرر إنشاء فريق عامل مفتوح باب العضوية، يعمل على أساس توافق الآراء، للنظر في الأهداف وجدول الأعمال، بما في ذلك إمكانية إنشاء لجنة تحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لزرع السلاح، مع الإحاطة علما بالورقة التي قدمها رئيس الفريق العامل الثاني أثناء الدورة الموضوعية لهيئة نزع السلاح لعام ١٩٩٩ والاقترحات الكتابية والآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء كما وردت في أوراق العمل المقدمة أثناء الدورات الموضوعية الثلاث للفريق العامل في عام ٢٠٠٣ فضلا عن تقرير الأمين العام المتعلق بآراء الدول الأعضاء بشأن أهداف دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لزرع السلاح وجدول أعمالها وتوقيتها^(٥)؛

٢ - تطلب إلى الفريق العامل المفتوح باب العضوية أن يجتمع في دورة تنظيمية من أجل تحديد تاريخ دوراته الموضوعية، وأن يقدم تقريرا عن أعماله، شاملا ما يمكن تقديمه من توصيات موضوعية، قبل نهاية دورة الجمعية العامة التاسعة والخمسين؛

٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الفريق العامل المفتوح باب العضوية، في حدود الموارد القائمة، ما يلزم من المساعدة ومن الخدمات لإنجاز مهامه؛

٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والخمسين [الستين] البند المعنون "عقد دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة المكرسة لزرع السلاح".

(٥) A/57/120.

(٦) A/57/848.